

منهاج الخبراء والمحكمين في الفصل بين المتنازعين

نبيل محمد علي عباس* ، رحاب محمود رضا**

* مكتب عباس للاستشارات الهندسية - جدة - المملكة العربية السعودية

** جامعة الملك عبدالعزيز - جدة - المملكة العربية السعودية

المستخلص: تقوم هذه الورقة بدراسة موضوع ابداء الخبرة الفنية في النزاعات في مجال الانشاءات ودراسة المستوى التعليمي والتدريبي للخبراء الذين يتصدون بحكم عملهم ومنهم لدراسة هذه المنازعات، وحجم وعدد المشاريع التي درسوها. وقد بنيت نتائج البحث على استبيان قام بالرد عليه مجموعة متنوعة من الخبراء استطلعت الدراسة انخفاض المستوى التدريبي والمعرفي لدى الغالبية من هؤلاء الخبراء وعدم اتباعهم أسلوب ثابت للدراسة. وأوضحت الدراسة قبول الغالبية من الخبراء بوضع منهاج موحد لتحليل المنازعات لتضييق الثباين الحادث بين الخبراء الناظرين في النزاعات في مجال الانشاءات. كما تقدم الورقة نموذجاً لمنهاج موحد يمكن تجربته والبناء عليه وتوصي باستعمال هذا النموذج كإدابة وتوصي كذلك بتبني جهة علمية لموضوع وضع أسس التدريب اللازم والكافي للخبراء المعنيين بدراسة المطالبات في مجال الانشاءات.

١- المقدمة

شهدت المملكة العربية السعودية في الثلاث عقود الأخيرة نهضة شاملة على جميع المستويات وفي مختلف القطاعات. وأصبحت هذه النهضة طفرة كبيرة في قطاع التشييد سواء في القطاع الحكومي أو القطاع الأهلي، حيث أقيمت العديد من المشاريع في قطاعات الطرق، المطارات، الكباري، السدود، المجمعات السكنية، المجمعات الصناعية، المجمعات التجارية، المجمعات الرياضية، المجمعات الصحية، وغيرها من المشاريع.

والمملكة العربية السعودية حديثة تجربة بالمشاريع العملاقة وبطرق الاسناد المرتبطة بهذه المشاريع. ولأن طبيعة اختلاف أهداف أطراف التعاقد بمشاريع الانشاء تؤدي في الغالب الى ظهور مطالبات كثيرة بين أطراف التعاقد، فإن المهندس أو مدير المشروع سيتصدى حتما لعدد كبير من المطالبات أثناء وبعد مدة المشروع.

وفي حين حظيت بعض المشاريع الحكومية والأهلية الكبرى والرئيسية بالصفوة من العاملين في قطاع التشييد من استشاريين ومقاولين وغيرهم، عانت المشاريع الأخرى في القطاع الحكومي والأهلي من غير المؤهلين تاهيلا مناسباً إضافة الى نقص الوعي لدى بعض الملاك وقلة إلمامهم بما تستوجبه مشاريعهم من أمور تعاقدية وفنية لحفظ حقوقهم. هذه الأوضاع أفرزت العديد من المنازعات بين الأطراف المختلفة والمعنية بعملية التشييد، فاحتكزت الجهات الرسمية المختلفة من بلديات ومحاكم شرعية وشرطة وإمارة وغيرها بالعديد من القضايا المطروحة للفصل في المنازعات المتعلقة بالمشاريع الانشائية المقدر قيمتها بمئات الملايين من الريالات.

ويقوم الخبراء بتحليل قضايا المنازعات الموكلة اليهم (سواء في القطاع الحكومي أو القطاع الأهلي) معتمدين في بعض الأحيان

على الخبرات الفردية لكل منهم وبالتالي تكون دقة وشمولية التحليلات معتمدة بشكل أساسي على تلك الخبرات الفردية. ويقدر تباين تلك الخبرات وتفاوتها بين محكم وآخر تأتي أيضا توصيات المحكمين أحيانا متباينة في ما بينهم ان لم تكن في بعض الحالات متعارضة مما يزيد في صعوبة الوصول الى قرار في هذه القضايا.

ان كثيرا من المطالبات يمكن حلها وديا ولكن تبقى نسبة لا بأس بها من هذه المطالبات تتحول الى نزاع يمكن أن يؤدي إلى التحكيم أو الرفع الى المحاكم التجارية المختصة للنظر فيها. وعادة ما تقوم لجان التحكيم أو القضاة بالاستعانة بخبير في الموضوع الهندسي محل النزاع لكتابة رأيه في للمطالبات المقدمة. وأغلب هؤلاء الخبراء يعتمدون بشكل كلي على خبراتهم وحلها للنظر في تفاصيل النزاع دون الاعتماد على الأنماط القياسية للتأكد من عدم اغفالهم أي نقاط هامة دون بحث، وللوصول لدراسة شاملة تاخذ بعين الاعتبار كل مايجب تضمينه في البحث والدراسة.

تقدم هذه الورقة دراسة هدفت الى ايجاد منهاج موحد يمكن استخدامه من قبل الخبراء كأداة في تحليل المطالبات المنازعات الفنية المعروضة عليهم بشكل يضمن دقة وشمولية البحث، وتضييق التباين بين المحكمين. ولتحقيق ذلك تم عمل إستبيان للتعرف على المناخ العام السائد بين الخبراء والمحكمين الذين يتصدون بواقع مهنتهم لدراسة النزاعات في مجال الإنشاءات، وإبداء رأيهم في موضوع الخلاف إما مباشرة إلى طرفي النزاع أو إلى جهة محايدة تنظر النزاع ويكونوا في هذه الحالة كخبراء محايدين أيضا. وتم التركيز على معرفة المستوى التعليمي والخبرة لهؤلاء المحكمين والتعرف على عدد وتوعية النزاعات التي نظروها سابقا والمدة التي مرت قبل إصدار رأيهم من خلال اللجان التي إشتروا فيها لنظر النزاعات، وتم كذلك معرفة مدى إستفادة هؤلاء الخبراء والمحكمين في إستعمال الطرق البديلة لحل النزاعات وإستبيان آرائهم في مدى الفائدة من إصدار منهاج موحد للنظر في النزاعات وإحتمال أن يقلل من الإختلافات في وجهات النظر بين الخبراء حين النظر لنفس النزاع كمتملي أطراف أو كأعضاء في لجان نظر هذه النزاعات.

ويتناول القسم الثاني من هذه الورقة تصميم الاستبيان المستخدم في الدراسة، ويتناول القسم الثالث نتائج البحث، وفي القسم الرابع تقدم هذه الورقة نموذجاً لمنهاج موحد لدراسة المطالبات، وفي القسم الخامس توصيات هذه الدراسة وفي القسم السادس والآخر قائمة بالمراجع المستخدمة في البحث.

٢- تصميم الاستبيان وإختيار العينة

قسمتنا الاستبيان لهذه الورقة إلى ثلاثة اقسام، يبحث القسم الأول في المعلومات العامة للخبير وتصنيفه لنفسه أما كخبير أو محكم أو موقو، وفيما إذا كان درس منازعات في القطاع الحكومي أو الأهلي أو كليهما وفي حجم هذه المشاريع التي درسها (اما صغيرا ١-٥ مليون ريال أو متوسطا ٦-٢٠ مليون ريال أو كبيرا أكثر من ٢٠ مليون ريال) وفي أطراف المنازعات والمطالبات التي نظرها الخبير (مالك - مقاول - مقاول باطن - استشاري - غيره)، وفي عدد النزاعات التي نظرها الخبير حتى تاريخ تعبئته للاستبيان وعمما اذا كان قد عمل ضمن لجان لدراسة النزاعات وفيما إذا كان رأي أعضاء هذه اللجان للمنازعات والمطالبات قد اعتمدت على الخبرة الفردية للأعضاء أم استعانت بآراء خبير أو أكثر وفيما إذا كانت نتائج دراسة هذه اللجان تصدر في وقت قصير (٣ أشهر أو اقل) أو وقت متوسط (من ٤-١٢ شهرا)، أو طويل (أكثر من ١٢ شهرا).

ويبحث القسم الثاني في مستوى الخبير التعليمي والتدريبي ومستوى خبرته العملية، فيبحث في درجته العلمية وفيما إذا كان قد درس موضوع النزاعات في دراسته الجامعية وفيما اذا كان قد حضر أي ندوات أو دورات تدريبية أو مؤتمرات في موضوع النزاعات الانشائية وفيما إذا كان قد إطلع على عقود الانشاءات العالمية وإستعمل معدلات معروفة في حسابات

تكلفة المصاريف الإدارية وإستعمل الحاسب الآلي لدراسة موضوع التأخير وإستعمل وسائل بديلة لحل الخلاف كالتوفيق والمصالحة والتحكيم.

ويبحث الجزء الثالث من الاستبيان فيما اذا كان الخبير قد استعمل نماذج نمطية Standard Forms في دراسة أي نزاع أو مطالبة وسواله لماذا في رايه هنالك تباين في آراء الخبراء حين النظر لموضوع خلاف واما اذا كان يرى في اصدار منهاج موحد لتحليل المنازعات تضييقا للتباين بين الخبراء الناظرين في المنازعات والخلافات في مجال الانشاءات. تم إختيار العينة التي وزعت عليها الإستبيانات لتشمل قاعدة عريضة من الخبراء الذين ينظرون في النزاعات في مجال الإنشاءات، وكانت هذه العينة مقسمة بين مدينتي جدة والرياض وشملت مهندسين إستشاريين، أكاديميين خبراء في الغرفة التجارية وموظفين حكوميين. تم توزيع ٥٠ إستبيان وتم إستلام ٢٥ رد.

٣- نتائج الإستبيان

- ١- تصنيف مالئي الإستبيان: صنف مالئوا الإستبيان أنفسهم بين خبير ومحكم وموفق و٦٤٪ منهم صنفوا أنفسهم كخبراء و٢٨٪ كمحكمين و٨٪ كموفقين ولم يحدد ٤٪ منهم أنفسهم والبعض حدد نفسه في أكثر من صفة.
- ٢- بالنسبة للمشاريع التي نظر هولاء الخبراء نزاعاتها حدد ٦٠٪ منهم أنهم نظروا في منازعات المشاريع الحكومية و٨٤٪ منهم في المشاريع الأهلية و٤٤٪ منهم نظر في مشاريع من القطاعين.
- ٣- بالنسبة لحجم المشاريع التي نظروا نزاعاتها ذكر ٤٨٪ منهم أنهم نظروا في نزاعات لمشاريع كبيرة (أكثر من ٢٠ مليون ريال للمشروع) و٦٤٪ منهم نظر في مشاريع متوسطة الحجم (بين ٥ - ٢٠ مليون ريال) وذكر ٦٨٪ أنهم نظروا في مشاريع من الحجم الصغير (١ - ٥ مليون ريال) و٣٢٪ من مجموع العينة ذكروا أنهم نظروا في نزاعات من الأحجام الثلاث.
- ٤- بالنسبة لأطراف المنازعات فقد ذكر ١٠٠٪ من العينة أن الملاك والمقاولين كانوا ضمن أطراف النزاعات التي نظروا فيها وأن ٣٦٪ منهم نظروا في نزاعات كان ضمن أطرافها الإستشاري وأن ٢٨٪ ذكروا أن مقاولي الباطن كانوا ضمن أطراف النزاعات التي بحثوها. وقال ٢٠٪ من العينة أنهم نظروا في نزاعات ورد فيها جميع هذه الأطراف (ليس بالضرورة كلهم في نزاع واحد).
- ٥- وفيما يخص عدد النزاعات المنظورة ذكر ٣٦٪ أنهم نظروا ما بين نزاع واحد وخمس نزاعات وذكر ١٢٪ منهم أنهم نظروا ما بين ٦ و ١٠ نزاعات وذكر ٣٢٪ منهم أنهم نظروا في ما بين ١١ و ٢٠ نزاعا كما ذكر ٢٠٪ أنهم نظروا في عدد من النزاعات يزيد عن العشرين.
- ٦- ذكر ٩٢٪ من العينة أنهم عملوا ضمن لجان لدراسة النزاعات وأوضح ٨٪ منهم أنهم إشتراكوا فيما بين ٦ - ١٠ لجان وذكر ١٦٪ أنهم إشتراكوا في أكثر من عشر لجان.
- ٧- بالنسبة للرأي النهائي الصادر من اللجان فقد ذكر ٢٨٪ أن الرأي كان بالإجماع وذكر ٦٤٪ أنه كان بالأغلبية وذكر ٨٪ أن الرأي داخل اللجنة كان متضاربا و٤٪ لم يحددوا رايها.
- ٨- واما إذا كانت دراسة النزاعات ضمن اللجان أو كأفراد قد إعتمدت على خبرة الافراد أنفسهم أو تم الإستئناس برأي خبير أو أكثر من خبير فقد ذكر ٢٠٪ أن الدراسة قد إعتمدت على الخبرة الفردية وذكر ٦٨٪ أن الدراسة قد تمت بالإستعانة برأي خبير واحد وذكر ١٦٪ أن الدراسة قد إعتمدت على رأي أكثر من خبير ولم يحدد ٤٪ رايها في الموضوع.
- ٩- أما فيما يخص الوقت الذي تستغرقه الدراسة لإصدار الرأي النهائي فقد ذكر ٨٪ فقط أنها تصدر في وقت قصير أي

ثلاثة أشهر أو أقل وذكر ٦٤٪ أنها تصدر في وقت متوسط اي ماين ٣ - ١٢ شهرا، وذكر ٢٨٪ أن الدراسة تأخذ وقتا طويلا أي أكثر من ١٢ شهرا.

١٠- وفي إجابات أفراد العينة فيما يخص مستوى الخبرة المتحصلة لديهم فيما يخص دراسة النزاعات الإنشائية ذكر ٢٨٪ منهم فقط أنهم يعرفون عقدا واحدا من عقود الإنشاءات العالمية فيما ذكر ٢٠٪ من العينة أنهم يعرفون عقدين من هذه العقود العالمية وذكر ٨٪ منهم فقط معرفتهم بثلاث عقود عالمية.

وفيما إذا كان أفراد العينة قد إستعملوا أي معادلات نمطية لحساب المصاريف الإدارية **Over Heads** ذكر ٢٤٪ فقط أنهم إستعملوها ولم يتمكن سوى ٤٪ فقط من تسمية هذه المعادلات أو أي منها.

وفيما إذا كانوا إستعملوا الحاسب الآلي لدراسة موضوع التأخير لم يجب أي منهم بنعم.

وعما إذا كان أي منهم قد حرب وسائل بديلة لحل الخلافات ذكر ٧٦٪ منهم أنهم قد إستعملوا وسائل بديلة لحل الخلاف وذكر ٥٢٪ منهم أنهم حاربوا التوفيق و٢٨٪ حاربوا المصالحة و٢٤٪ حاربوا التحكيم وذكر ٢٨٪ منهم أنهم حاربوا أكثر من طريقة من المذكورة سابقا.

١١- وفيما يخص مستوى التدريب لدى أفراد العينة ذكر ١٦٪ منهم فقط أنهم درسوا موضوع النزاعات في دراسته الجامعية و١٦٪ منهم فقط أنهم حضروا دورات تدريبية في موضوع النزاعات في مجال الإنشاءات ولم يذكر إسم الدورة/الدورات ومكان إنعقادها إلا ٤٪ فقط.

وفيما إذا كان أفراد العينة قد حضروا أي مؤتمرات في موضوع النزاعات الإنشائية ذكر ٢٨٪ منهم أنهم حضروا مؤتمر أو أكثر في ذلك ولم يذكر إسم المؤتمر أو مكانه إلا ١٢٪ فقط.

وفيما إذا كان أفراد العينة قد حضروا ندوات في موضوع النزاعات الإنشائية ذكر ٣٢٪ منهم أنهم حضروا ندوة أو أكثر ولم يذكر إسم الندوة/الندوات ومكانها إلا ١٢٪ منهم فقط.

وبالنسبة لإشراك أفراد العينة في جمعيات علمية مهتمة بموضوع النزاعات والمطالبات الإنشائية ذكر ١٦٪ أنهم مشركون في جمعية أو أكثر ولم يذكر إسم الجمعية ومكان مقرها إلا ١٢٪ منهم.

وفيما إذا كان أفراد العينة قد إستعملوا في دراستهم لاي نزاع أو مطالبة أي نماذج نمطية **Standard Forms** ذكر ٨٪ فقط أنهم إستعملوا نموذج ولم يذكر أحد منهم إسم هذا النموذج أو مرجعه.

١٢- وعن رأي أفراد العينة عن سبب وجود تباين في آراء الخبراء حين النظر لموضوع الخلاف ذكر ٨٤٪ منهم أن السبب هو في مقدار خبرة هؤلاء الخبراء و٤٠٪ قالوا أنه التعليم الأساسي للخبير وذكر ٣٢٪ منهم أنه الأمانة وذكر ٢٨٪ أن السبب في ذلك يكمن في شخصية الخبير بينما ذكر ٨٪ فقط أن السبب يكمن في سن الخبير وحدد ١٢٪ أن الأسباب في غير ما ذكر من أسباب سابقا وأن الأسباب الأخرى هي في المعايير المستخدمة في التقدير وفي خلفية الخبير القانونية وفي إمكانية تفسير المستندات للمشروع بشكل مختلف بواسطة كل خبير.

١٣- وعما إذا كان أفراد العينة يرون في اصدار منهاج موحد لتحليل المنازعات الإنشائية تضييقا للتباين بين الخبراء الناظرين في الخلافات قال ٨٠٪ من أفراد العينة أنهم يرون ذلك.

١٤- وعن المستوى العلمي لافراد العينة فإن ٤٤٪ منهم يحملون درجة البكالوريوس و٣٢٪ منهم يحملون درجة الماجستير و٢٤٪ منهم يحملون درجة الدكتوراه.

جدول رقم ١ - العلاقة بين عدد النزاعات التي نظرها الخبير والتدريب الفعلي له

التدريب الفعلي	النسبة لمن درس ١٠ - ٢٠ نزاع	النسبة لمن درس أكثر من ٢٠ نزاع
درس النزاعات في الجامعة	٪١٢,٥	٪٢٠
حضر دورات تدريبية	٪٢٥	٪٢٠
حضر مؤتمرات	٪٣٧,٥	٪٤٠
حضر ندوات	٪٦٢,٥	٪٤٠
اشترك بجمعيات	-	٪٦٠
ليس لديه أي تدريب مما سبق	٪٣٧,٥	

جدول رقم ٢ - العلاقة بين المستوى التعليمي واقترح عمل منهاج موحد لدراسة النزاعات

المستوى التعليمي	نسبة الموافقة	نسبة الموافقين	نسبة غير الموافقين	لم يحدد
دكتوراه	٪٨٣	٪١٧	-	-
ماجستير	٪٧٥	٪٢٥	-	-
بكالوريوس	٪٨١	٪٩	٪١٠	

جدول رقم ٣ - العلاقة بين المستوى التدريبي ومن اقترح عمل منهاج موحد لدراسة النزاعات

المستوى التدريبي	نسبة الموافقة	موافق	غير موافق
درس النزاعات في الجامعة	٪٥٠	٪٥٠	٪٥٠
الذين حضروا دورات	٪١٠٠	٪١٠٠	-
الذين حضروا مؤتمرات	٪١٠٠	٪١٠٠	-
الذين حضروا ندوات	٪١٠٠	٪١٠٠	-
من المشتركين بالجمعيات العلمية	٪١٠٠	٪١٠٠	-

جدول رقم ٤ - العلاقة بين من نظر في مشاريع من الحجم الكبير ومستواه التدريبي

المستوى التدريبي	نسبة الخبءاء الذين تدربوا/ درسوا
درس النزاعات بالجامعة	٪١٧
حضر دورات	٪٢٥
حضر مؤتمرات	٪١٧
حضر ندوات	٪٢٥
اشترك بجمعيات علمية	٪٢٥
لم يتدرب أبدا بعد الجامعة	٪٤٢

جدول رقم ٥ - العلاقة بين المستوى التدريبي والتعليمي للخبراء

المستوى التدريبي	المستوى التعليمي	% من حملة شهادة الدكتوراه	% من حملة شهادة الماجستير	% من حملة شهادة البكالوريوس
درس النزاعات بالجامعة	-	٥٠%	-	-
حضر دورات	١٧%	٢٥%	٩%	-
حضر مؤتمرات	٣٣%	٥٠%	٩%	-
حضر ندوات	٣٣%	٣٧,٥%	٢٧%	-
مشترك بجمعيات	-	٢٥%	١٨%	-
لم يحضر اياها ماسبق	٥٠%	٥٠%	٦٣%	-

جدول رقم ٦ - العلاقة بين المستوى التعليمي وعدد النزاعات المنظورة

عدد النزاعات	٥ - ١	١٠ - ٦	١١ - ٢٠	أكثر من ٢٠
% من حملة شهادة الدكتوراه	٥٠%	-	٥٠%	-
% من حملة شهادة الماجستير	١٢,٥%	٢٥%	٢٥%	٣٧,٥%
% من حملة شهادة البكالوريوس	٤٥,٥%	٩%	٢٧%	١٨,٥%

جدول رقم ٧ - العلاقة بين مدة صدور الدراسة أو الحكم مع استعمال الطرق البديلة لحل النزاعات

الطريقة	المدة	قصيرة	متوسطة	طويلة
لايستعمل طرقا بديلة لحل النزاعات	-	٦٠%	٤٠%	-
يستعمل طرقا بديلة لحل النزاعات	٥%	٧٤%	٢١%	-

٣-١ ملخص نتائج الاستبيان

٣-١-١ إن النزاعات بين المفاوضين والملاك (في القطاعين الحكومي والأهلي) هي الأكثر ورودا ويليهما الإستشاريين ثم مقاولي الباطن كأطراف في النزاعات.

٣-١-٢ إن إستعمال اللجان وأرد بشكل كبير في دراسة النزاعات سواء للقطاع الحكومي أو الأهلي، وأن الآراء قليلا ما تكون بالإجماع داخل هذه اللجان وأن الأغلب أنه بالأغلبية فيما ورد أن الرأي المتضارب بين أعضاء هذه اللجان قليل الحدوث. كما ورد أن الإستئناس برأي خبير متخصص هو الأغلب ضمن عمل هذه اللجان كما أن الوقت الذي تستغرقه الدراسة ضمن اللجان عادة ما يكون متوسطا (ما بين ٣-١٢ شهرا) ويكون أكثر من ١٢ شهرا أحيانا وقليلا ما يكون أقل من ٣ اشهر.

٣-١-٣ إن مستوى التدريب مابعد الدراسة الجامعية لدى هؤلاء الخبراء ليس مرتفعا فإن أقل من ثلثهم قد حضر أي دورة تدريبية أو مؤتمرا أو ندوة عن موضوع المطالبات والنزاعات الإنشائية وأن قليلا منهم من إشترك بجمعية علمية مهمة بهذا الموضوع. وفيما يخص النزاعات في المشاريع ذات الحجم الكبير (أكثر من ٢٠ مليون ريال) فإن من نظروا هذه النزاعات أيضا (حسب الجدول رقم ٤) لايتعدى من حصل منهم على تدريب ٢٥% من العينة موضوع البحث، وأن أفراد العينة بمستوياتهم

العلمية المختلفة لايزيد من حصل منهم على دراسة أو تدريب في موضوع المطالبات والنزاعات ٥٠٪ من أي من الفئات العلمية الثلاث (جدول رقم ٥) كما يظهر أيضا (من الجدول رقم ٦) أن أكثر من نصف أفراد العينة من حملة شهادة الدكتوراه نظروا في أكثر من عشرة نزاعات وأن ٦٢,٥٪ من حملة شهادة المحستير نظروا في أكثر من عشرة نزاعات وكذلك أن ٤٥,٥٪ من حملة شهادة البكالوريوس قد نظروا في أكثر من عشرة نزاعات.

٤ - نموذج لنهاج موحد لدراسة وتحليل المطالبات الانشائية

يبدأ النموذج بإستلام مستندات المطالبة من جهة الطالب وكذلك إستلام مستندات التعاقد اللازمة لشرح وتبرير المطالبة من عقد وملاحقه وجداول كميات وجداول زمنية وشروط عامة وخاصة ومواصفات عامة وخاصة، ثم يبدأ الخبير بدراسة سريعة لهذه المستندات المقدمة وبمكته الإستعانة هنا بخبرة متخصص في إدارة العقود وعلى الخبير في هذه المرحلة تحديد ما إذا كانت المطالبة قد قدمت في الوقت المحدد في العقد (إن كان هناك تحديدا لهذا الوقت بالعقد وعادة ماتكون في حدود أربعة أسابيع من وقت حدوث حدث يستدعي تقديم مطالبة)، فإن كانت المطالبة قد قدمت خلافا لما جاء من مدة في العقد، فيرفض الخبير المطالبة ويردها مع الرفض إلى الجهة المطالبة إن كانت بنود العقد تعطي الحق لطرف في رفض المطالبة التي قدمت من الطرف الثاني بعد المهلة المنصوص عليها في فقرات العقد، إلا إذا كان هذا التأخير مبررا بحسب رأي الطرف المتلقي للمطالبة أو أنه مذكور بالعقد هذه المبررات. وهذا ينطبق على أي مشروع سواء في القطاع الخاص أو العام طالما أن هناك نصوص في العقد تغطي هذا الموضوع. أما في غياب ذكر لتلك المدة والمهلة المرتبطة بتقديم المطالبة فلا يرد الخبير المطالبة إستنادا إلى تأخر طرف في تقديمها ②.

وإن كان التقديم ضمن المدة المحددة بالعقد فراجع ما إذا كان هناك طريقة تقديم محددة بالعقد أو أحد مستنداته يجب إتباعها، فإن كانت طريقة التقديم مخالفة فعلى الخبير إعادة المطالبة للجهة المطالبة لإعادة تقديمها بالشكل المحدد في العقد ومستنداته، فإن قامت الجهة المطالبة بالتعديل فبيدأ الخبير بإستلام المستندات مرة أخرى ومن ثم دراستها ① وإلا فإن لم يتم التعديل فعلى الخبير رفض المطالبة إن كانت نصوص العقد تعطي الحق لطرف في رفض المطالبة المقدمة خلافا للطريقة المذكورة في العقد نضا ②. أما إن كانت طريقة التقديم Format مقبولة حسب العقد أو غير محددة أصلا في العقد فعلى الخبير البدء بالإجتماع بالطرفين والإستماع لوجهة نظر كل طرف إما مجتمعين أو منفردين وله أن يطلب مستندات إضافية من أي من الطرفين ثم يبدأ الخبير بتحليل المطالبة.


يبدأ موضوع تحليل المطالبة بتحديد أساس المطالبة الذي بنيت عليه وما إذا كانت قد بنيت على أساس المطالبة بالوقت أو التكلفة أو على أساس فني (والذي قد يشمل أيا من موضوع الإختبارات اللازمة بالموقع أو موضوع خاص بالجودة في العمل والمواد أو خاص بالمعلومات اللازم توفرها أو بالرسومات او المواصفات أو بأحد مستندات العقد) وقد يكون الأساس أكثر من بند من البنود الفنية المذكورة سالفا. وفي حالة تقديم مطالبة مركبة مبنية على أكثر من اساس (مثلا الوقت والتكلفة معا) فعلى الخبير تبسيط هذه المطالبة وتحليلها إلى عناصرها الأساسية. فبالنسبة للمطالبات التي يكون أساسها المطالبة بالوقت فعلى الخبير مراجعة الجدول الزمني الأساسي ومراجعة آخر جدول زمني معدل ومحدث وذلك كي يتمكن من تحديد الأنشطة التي تقع على الجدول الزمني، والتي لها علاقة مباشرة بالمطالبة ويعرف منه الأثر الناشئ على تلك الأنشطة بسبب ما جاء بالمطالبة ويمكن للخبير الإستعانة بخبرة مخطط وجدول يمكنه التعامل مع الجدول الزمنية المبينة على المسار الحرج سواء اليدوية أو التي بنيت على الحاسب الآلي. وفي حالة المطالبة المبنية على أساس التكلفة فعلى الخبير مراجعة جدداول الكميات وكل المستندات اللازمة لدراسة الموضوع. وفي حالة المطالبة المبنية على أساس فني كما سبق ذكره فعلى الخبير مراجعة

المستندات المرفقة مع المطالبة أو المستندات الأساسية للتعاقد وملحقاتها الفنية، ويمكن للخبير الاستعانة بخبرة خبير حسب نوعية المطالبة، فيمكنه الاستعانة بمعمل فحص المواد أو بمصمم متخصص أو إداري عقود وذلك للبحث (كل فيما يخصه) وإبداء الرأي في سلامة المنطق الهندسي للمطالبة وعلى الخبير في الحالات الثلاث للمطالبة (سواء بأساس من الوقت أو التكلفة أو الأساس الفني) أن يتأكد من إمكانية إثبات عنصر المطالبة من عدمه. فإن ظهر بالبحث عدم إثبات المطالبة فعليه رفضها وإرجاعها للمطالب ② وإن كان يمكن إثباتها فعليه تحديد المسؤولية عن هذه المطالبة ④. فإن كانت المسؤولية تقع على المطالب نفسه فيرفض المطالبة ② وإن كانت المسؤولية تقع على الطرف الثاني في التعاقد أو على طرف ثالث ليس طرفا في التعاقد فعلى الخبير هنا أن يحدد بعد الرجوع للعقد ومستنداته ما إذا كانت المسؤولية والأعذار المقدمة يمكن تبريرها للمطالب. فإن لم يمكن تبريرها للمطالب فيرفض الخبير المطالبة ② وإن كان يمكن تبريرها فليتأكد الخبير مما إذا كان هناك تعويضا حسب العقد أم لا. فإن لم يكن هناك تعويضا حسب العقد فينظر الخبير فيما إذا كان هناك إجراء يجب أن يتخذه لتصحيح أي أوضاع تحتاج لتصحيح فإن كان هناك إجراء فليتخذه وإلا فليرفض المطالبة ② أما إذا كان هناك تعويضا بالوقت الإضافي أو بالمال، فإن كان بالوقت فعليه إعطاء قراره في ذلك ③ وإن كان نقدا بالمال أو بالمال والوقت معا فعليه بعد إعطاء قراره الخاص بالتعويض بالوقت البحث فيما إذا كان التعويض التقدي مذكورا بجداول الكميات بالعقد أو مستنداته، فإن لم يكن مذكورا فعلى الخبير تحديد تلك التكاليف المناسبة للتعويض، وإن كانت مذكورة فعليه تحديدها حسب ورودها بالعقد وله في ذلك الاستعانة بخبرة متخصصة في هندسة التكاليف ثم عليه إعطاء قراره في ذلك ⑤ فإن قبل الطرفان بالقرار فعليه إبلاغهما بالتنفيذ ③ وإن رفض الطرفان أو أحدهما القرار فعلى الخبير التأكد من وجود أدلة ومستندات جديدة في المطالبة من عدمه. فإن وجدت فعليه البدء بالبحث مرة ثانية بدءا من إستلام المستندات حسب بداية هذا النموذج ① وإن لم يكن هناك أي جديد يمكن له بحته فله أن يعرض طرقا بديلة لحل هذا الخلاف إما عن طريق المصالحة أو التوفيق أو التحكيم أو الذهاب بالموضوع إلى المحكمة ③ وهنا ينتهي دور الخبير في النظر في المطالبة ويمكن للأطراف في حالة عدم الوصول إلى الحل تجربة البدائل المتاحة أمامهم.


٥- توصيات البحث


توصي هذه الورقة بأن تتبنى جهة علمية كالجوامع أو مراكز التدريب بالغرف التجارية الصناعية الرئيسية بالمملكة أو جهات مهنية مثل اللجنة الهندسية الإستشارية بوزارة التجارة، أن تتبنى إحدى هذه الجهات وضع برنامج متكامل لتدريب الخبراء الذين يتصدون لدراسة وتحليل المطالبات والمنازعات في مجال الإنشاءات وأن يغطي هذا البرنامج التدريب اللازم والكافي للخبراء للإحاطة بالموضوع إحاطة وافية كما توصي الورقة بأن يكون هناك تنسيقا بين هذه الجهة المتبينة لموضوع التدريب وجهات نظر النزاعات سواء ديوان المظالم أو المحاكم أو الغرف التجارية الصناعية وذلك لوضع قوائم بالخبراء المؤهلين علميا وعمليا للنظر في موضوع النزاعات الإنشائية وقصر طلب آراء الخبرة على هؤلاء مع تحديث هذه القوائم بشكل دوري لتشمل كل من ينطبق عليه حدود التأهيل لذلك. كما توصي هذه الورقة أيضا بتجربة النموذج الموضوع بها وإعتباره بداية يمكن تطويرها والبناء عليها، وتوصي كذلك بإمكانية البحث في بناء برنامج على الحاسب الآلي مبني على هذا النموذج.

٦- نموذج مقترح لمنهاج دراسة وتحليل
المطالبات الإنشائية



تكملة النموذج المقترح





قائمة المراجع

- [1] خلوصي، محمد ماجد - عباس، نبيل محمد علي، المطالبات ومحكمة التحكيم - الناشر المؤلفان - القاهرة ١٩٩٣
- [2] Bramble, B and Phillips, A, Construction Litigation : Strategies and Techniques. John Wiley & Sons, 1989.
- [3] Cusluman, R and Meeker C, Construction Defaults: Rights, Duties, And Liabilities, John Wiley & Sons, 1989.
- [4] Simon , M . Construction Claims And Liability, Jonhn Wiley & Sons , 1989.
- [5] Callahan, M - Quackenbush, D and -Rowings, J- Construction Project Scheduling, Mc Graw - Hill , 1992.
- [6] Diekmann, J and Kim , M - Super Change: Expert System For Analysis of Change Claims. ASCE Journal of Construction Engineering and Management Voll 118 No.2 - 1992.
- [7] Yates, J - Construction Decision Support System for Delay Analysis. ASCE Journal of Construction Engineering and Management Voll 119 No.2 - 1993.
- [8] Abou Rizk, S and Dozzi, S - Application of Computer Simulation In Resolving Construction Disputes. ASCE Journal of Construction Engineering and Management Vol. 119 No.2 - 1993.